

الدعم القانوني للصحفيين والإعلاميين

EOJM

المركز المصري للصحافة والإعلام
Egyptian Observatory for Journalism and Media

التقرير الشهري
مايو 2021

www.eojm.org



برنامج المساعدة والدعم القانوني

إعداد وتحرير

وحدة المساعدة والدعم القانوني

تحرير

وحدة البحوث والدراسات

إخراج فني

الوحدة الإعلامية



المقدمة

حرية الصحافة هي من أهم الحقوق الأساسية التي يقوم عليها بناء الدول الديمقراطية الحديثة، وهي جزء أساسي ورئيسي من الحريات العامة، وتعد مؤشرًا على شكل وطبيعة نظام الحكم السائد في أي دولة. وتتيح حرية الصحافة تدفقًا حرًا للمعلومات يساهم في تشكيل وعي المواطن وتوضيح ما له من واجبات وما عليه من التزامات ويتم ذلك عبر تعزيز مبدأ الشفافية، والحوار المستوّل، والموضوعية، واحترام عقل الإنسان وصون كرامته. وهي أمور بعيدة تمامًا عن مصر في الوقت الراهن، إذ يعيش الصحفيون المصريون أوضاع شديدة الصعوبة تتمثل في اتباع الحكومة المصرية سياسات ممنهجة تعتمد على التخويف والترهيب، تنتهي أحيانًا بزج عدد كبير من الصحفيين في السجون باتهامات دون سند أو مسوغ قانوني لها، وذلك اعتمادًا على قانون مكافحة الإرهاب رقم 94 لسنة 2015، وبالمخالفة للنصوص الدستورية وقوانين الصحافة والإعلام التي تضمن حماية الصحفيين وتمنع حبسهم في جرائم النشر، بالتوازي مع مخالفة المبادئ الدستورية التي تضمن توفير محاكمات عادلة لجميع المواطنين.

ويمكن القول إن النظام سعي إلى الالتفاف على النصوص الدستورية والقانونية للإجهاض على ما تبقى من حقوق للصحفيين، وتمثل ذلك في توجيه اتهامات للصحفيين تتعلق جميعها بالإرهاب مثل مشاركة جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، الترويج لارتكاب جرائم إرهابية، الانضمام إلى جماعة إرهابية ونشر أخبار كاذبة، وهي تهمة تجد سندها في قانون الإرهاب السابق الإشارة إليه والذي يحوي نصوص مطاطة غير محددة بشكل كافي وهو ما يجعله يتسم بعوار دستوري.

وفوق كل ذلك؛ توسعت السلطات المصرية، في الحبس الاحتياطي بالمخالفة للمبدأ الراسخ "المتهم برئ حتى تثبت إدانته"، وكما توسعت في جلسات التجديد الدورية للحبس الاحتياطي بدون عرض المتهم على السلطات المختصة وسماع أقواله و أقوال محاميه، فضلًا عن تدوير الصحفيين على قضايا جديدة بعد انتهاء مدد الحبس الاحتياطي في

قضايا سابقة وربما بنفس الاتهامات في القضية السابق اتهامه فيها الأمر الذي وصل إلى وجود صحفيين في السجون لأعوام بدون أي محاكمة وبدون خطوات جادة للإفراج عليهم.

ولم تقتصر الانتهاكات الموجهة ضد الصحفيين على السلطات الرسمية فقط، بل أيضًا امتدت إلى المؤسسات الصحفية نفسها التي يعمل بها الصحفيون وتمثلت هذه الانتهاكات في تعيين الصحفيين بدون عقود عمل لمدة تتجاوز مدة التدريب المنصوص عليها في قانون العمل، وتعيين الصحفيين دون التأمين عليهم بالمخالفة لقوانين التأمينات الاجتماعية، وعدم تطبيق الحد الأدنى للأجور عن تعيين الصحفيين وانتهاءً بفصلهم فصلًا تعسفيًا دون سابق إنذار.

وفي إطار ذلك تأتي النشرة الشهرية لشهر مايو 2021 التي يعرض فيها المرصد المصري للصحافة والإعلام رصدًا للقضايا المنظورة أمام المحاكم المدنية والنيابات ومحاكم الجنايات ضد الصحفيين والإعلاميين، والتي تم اتخاذ إجراءات بشأنها، في الفترة من 1 إلى 31 مايو 2021.

منهجية التقرير

تهدف النشرة القانونية إلى تسليط الضوء على قضايا الصحفيين والإعلاميين، التي استجرت أو التي مازالت متداولة أمام المحاكم الجنائية والمدنية، وآخر التطورات بها، وصور الدعم الذي قدمته وحدة المساعدة والدعم القانوني بالمرصد المصري للصحافة والإعلام للصحفيين والإعلاميين؛ حيث يُقدم المرصد 3 أنواع من الدعم:

- **الدعم القانوني المباشر للصحفيين:** وذلك من خلال الوكالة القانونية المباشرة أو الإنابة القانونية، عن طريق تمثيل الصحفيين أمام الجهات القضائية المختلفة (المحاكم المدنية ومكاتب خبراء وزارة العدل وهيئة التأمينات الاجتماعية ولجان فض المنازعات، ومكاتب العمل، ونيابة أمن الدولة العليا ومحاكم الجنايات)، ويتم ذلك عن طريق حضور الجلسات، وتحقيقات النيابة العامة وتجديدات الحبس، وتقديم الحجج والأدلة والبراهين في سبيل الدفاع عنهم وإثبات براءتهم، وإبداء المرافعات الشفوية، والبحث والتحضير لإعداد مذكرات الدفاع، وتقديم الشكاوى وتحرير المحاضر، واستخراج الأوراق والمستندات وتقديمها في الدعاوى القضائية، وكذلك القيام بكافة الإجراءات القانونية اللازمة، والطعن بكافة طرق الطعن على الأحكام الصادرة ضد الصحفيين في المواعيد القانونية.

- **الدعم القانوني الغير مباشر:** عن طريق تقديم النصائح والإرشادات والخدمات الاستشارية القانونية في مختلف المسائل والوقائع، وشرح وتوضيح الحقوق المترتبة للصحفي، وتفسير وشرح القوانين والقواعد والتعليمات والأحكام الصادرة، وتزوي الصحفيين بأفضل السبل والطرق للتصرف بناء على الحالة القانونية لكل صحفي في حالة المنازعات المدنية أو حالات القبض والاحتجاز، وذلك من خلال التواصل مع محامي الصحف والصحفيين وذويهم، وكذلك التواصل مع أعضاء نقابة الصحفيين ونقابة الإعلاميين أو محاميهم.

• المتابعة الإعلامية: وذلك بالمتابعة عن طريق وسائل الإعلام المختلفة لقضايا بعض الصحفيين والإعلاميين، ونشر الفعاليات المتعلقة بالعمل الصحفي، وذلك للصحفيين الذين لم يتمكن من التواصل المباشر، أو غير المباشر معهم، أو مع محاميهم، ويتم النشر الإعلامي بشكل دوري عن آخر التطورات التي تمت فيها.

القسم الأول: تصنيف القضايا التي تم نظرها خلال شهر مايو 2021.

يهدف هذا القسم إلى عرض قضايا الصحفيين والإعلاميين التي قام فيها "المرصد" بتقديم الدعم القانوني المباشر وغير المباشر، أو المتابعة الإعلامية خلال شهر مايو 2021. ويتم تصنيف هذه القضايا وفقاً لنوع الدعم المقدم من المرصد، ثم تصنيف وفقاً لنوع القضية، والجهة المنظور أمامها القضية، والقرارات والأحكام الصادرة.

تصنيف القضايا وفقاً لنوع الدعم المقدم من المرصد

متابعة إعلامية




دعم مباشر



دعم غير مباشر

قدم المرصد المصري للصحافة والإعلام دعماً قانونياً مباشراً في 19 قضية خلال شهر مايو من عام 2021، وهو ما يمثل 100% من إجمالي القضايا التي قدم لها "المرصد" دعماً قانونياً.



يُمكن تصنيف القضايا السابقة وفقاً لنوع القضية؛ ففي المرتبة الأولى جاءت قضايا الفصل التعسفي بنسبة بلغت 47,4% من إجمالي القضايا بواقع تسع قضايا، وفي المرتبة الثانية جاءت قضايا الانضمام لجماعة أسست على خلاف أحكام الدستور والقانون، وبث ونشر أخبار كاذبة بنسبة بلغت 15,8% من إجمالي القضايا بواقع ثلاث قضايا.

وفي المرتبة الأخيرة جاءت قضايا (احتساب فترة تأمينية، استئناف تضرر من عقوبة، استئناف عرض أمر فصل، استئناف فصل تعسفي، الترويج لإرتكاب جرائم إرهابية، جنحة سب وقذف وتشهير و الطعن على قرار نقابة الصحفيين السلبي بامتناع لجنة القيد عن القبول بجدول القيد تحت التميين) بنسبة بلغت 5.3% لكل منهم، بواقع قضية واحدة لكل منهم.

3 دوائر جنائيات الإرهاب



10 دوائر العمال



1 نيابة أمن الدولة العليا



3 استئناف عالي عمال



1 مجلس الدولة



1 جناح مستأنف بولاق
الدكرور



جاءت بالمرتبة الأولى القضايا المنظورة أمام دوائر العمال بنسبة بلغت 52,6% من إجمالي القضايا بواقع عشر قضايا، وفي المرتبة الثانية جاءت (القضايا المنظورة أمام محكمة استئناف عالي عمال، والقضايا المنظورة أمام دوائر جنائيات الإرهاب) بنسبة بلغت 15,8% لكل منهم من إجمالي القضايا بواقع ثلاث قضايا لكل منهم.

وفي المرتبة الأخيرة تساوت القضايا المنظورة أمام (جناح مستأنف بولاق الدكرور مع القضايا المنظورة أمام مجلس الدولة مع القضايا المنظورة أمام نيابة أمن الدولة العليا) بنسبة بلغت 5.3% لكل منهما بواقع قضية واحدة لكل منهما.



أصدرت المحاكم (20) قرارًا خلال شهر مايو 2021، وهناك قضية صدر فيها قرارين خلال الشهر نفسه وهو ما يفسر أن عدد القرارات أكثر من عدد القضايا الموجودة، وقد تساوت في المرتبة الأولى قرارات (تأجيل نظر القضايا المدني، وحجز الدعوى للحكم) بنسبة بلغت 20% لكل منهم من إجمالي القرارات، بينما جاءت في المرتبة الثانية قرارات (تجديد الحبس والنطق بالحكم) بنسبة بلغت 15% لكل منهم من إجمالي القرارات.

وجاءت في المرتبة الثالثة قرارات تأجيل استئناف بنسبة 10% بواقع قرارين، وفي المرتبة الأخيرة جاءت قرارات (مد أجل للنطق بالحكم، حجز طعن للتقرير، وتأجيل جنح مستأنف، وتجديد التدابير الاحترازية) بنسبة 5% لكل منهم بواقع قرار واحد لكل منهم.

يهدف هذا القسم إلى عرض قضايا الصحفيين/الإعلاميين التي حدثت فيها تطورات خلال هذا الشهر، ويعرض هذا الجزء أولاً القضايا الجنائية ثم القضايا المدنية.

أ. القضايا الجنائية.

1- القضية (رقم 1898 لسنة 2019) حصر أمن الدولة العليا:

- اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: معتز ودنان.
- المهنة بالتفصيل: صحفي بموقع هاف بوست عربي.
- نوع جهة العمل: موقع أجنبي خاص.
- الموقف القانوني للصحفية: محبوس احتياطياً على ذمة التحقيقات بسجن القاهرة شديد الحراسة 2 (العقرب).
- تفاصيل القضية: بعد أن قررت نيابة أمن الدولة إخلاء سبيل الصحفي بضمان محل إقامته في القضية رقم 441 لسنة 2018 حصر أمن الدولة العليا، وأثناء استكمال إجراءات إخلاء سبيله، فوجئ محام "المرصد" بإعادة تدويره على ذمة قضية جديدة وهي القضية رقم 1898 لسنة 2019 بتهمة الترويج لارتكاب أعمال إرهابية، وفي 9 مايو 2020 ظهر بنيابة أمن الدولة وخضع الصحفي للتحقيق، وقررت النيابة حبسه 15 يوماً على ذمة التحقيقات، ومازال قيد الحبس الاحتياطي حتى الآن.
- التهم الموجهة: الترويج لارتكاب جرائم إرهابية.
- الجهة المنظور أمامها القضية: القضية قيد التحقيقات بنيابة أمن الدولة العليا، ولم يُتخذ بشأنها قرار بعد، ويتم النظر في تجديد حبسه أمام محكمة الجنايات، المنعقدة بغرفة المشورة، دوائر الإرهاب.
- نوع الدعم المقدم: دعم مباشر.
- مجهودات المؤسسة في القضية: حضر محام "المرصد"، وطلب الدفاع إخلاء سبيله بأي ضمان تراه المحكمة كون مبررات الحبس الاحتياطي الواردة في قانون الإجراءات الجنائية تنتفي في حقه كونه له محل إقامة ثابت ومعلوم، وطلبوا احتياطياً استبدال الحبس الاحتياطي بأحد التدابير الاحترازية المنصوص عليها بالمادة 201 من قانون الإجراءات الجنائية.
- آخر تطورات القضية: في 24 مايو 2021 قررت الدائرة الثالثة جنايات (إرهاب) تجديد حبس الصحفي 45 يوماً على ذمة التحقيقات.

• اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: مصطفى الأعصر.

• المهنة بالتفصيل: صحفي حر.

• نوع جهة العمل: جريدة مصرية خاصة.

• الموقف القانوني للصحفي: محبوس احتياطياً على ذمة التحقيقات بسجن طرة (عنبر الزراعة).

• تفاصيل القضية: بتاريخ 7 مايو 2020، قررت نيابة أمن الدولة إخلاء سبيل "الأعصر" بضمان محل إقامته في القضية رقم 441 لسنة 2018 حصر أمن الدولة العليا، وأثناء إنهاء إجراءات إخلاء سبيله بقسم الفيوم، تمت إعادة تدويره، وظهر بناية أمن الدولة بتاريخ 9 مايو 2020 على ذمة قضية جديدة، وهي القضية رقم 1898 لسنة 2019، وخضع للتحقيق، وقررت النيابة حبسه 15 يوماً، على ذمة التحقيقات، ومازال قيد الحبس الاحتياطي حتى الآن.

• التهم الموجهة: الانضمام إلى جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، نشر وإذاعة أخبار وبيانات كاذبة، الترويج لارتكاب جرائم إرهابية.

• الجهة المنظور أمامها القضية: القضية ما زالت قيد التحقيقات بناية أمن الدولة العليا ولم تحال، ولم يتخذ بشأنها أي قرار، ويتم النظر في تجديد حبسه أمام محكمة الجنايات، المنعقدة بغرفة المشورة، دوائر الإرهاب.

• نوع الدعم المقدم: دعم مباشر.

• جهودات المؤسسة في القضية: حضر محام المرصد، طلب الدفاع إخلاء سبيله بأي ضمان تراه المحكمة كون مبررات الحبس الاحتياطي الواردة في قانون الإجراءات الجنائية تنفي في حقه كونه له محل إقامة ثابت ومعلوم، وطلبوا احتياطياً استبدال الحبس الاحتياطي بأحد التدابير الاحترازية المنصوص عليها بالمادة 201 من قانون الإجراءات الجنائية.

• آخر تطورات القضية: في 24 مايو 2021 قررت الدائرة الثالثة جنابات (إرهاب) تجديد حبس الصحفي 45 يوماً على ذمة التحقيقات.

• اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: أحمد علام.

• المهنة بالتفصيل: صحفي ومعد برامج تليفزيونية.

• نوع جهة العمل: صحفي حر.

• الموقف القانوني للصحفي: محبوس احتياطياً على ذمة التحقيقات بسجن طرة.

• تفاصيل القضية: تم القبض على الصحفي يوم 21 أبريل 2020 من إحدى قرى مدينة العياط بمحافظة الجيزة، وتم عرضه على نيابة أمن الدولة العليا يوم الاثنين 27 أبريل 2020، والتي أصدرت قراراً بحبسه 15 يوماً على ذمة القضية رقم 588 لسنة 2020 حصر أمن دولة عليا، بتهم نشر أخبار كاذبة، وإساءة استخدام مواقع التواصل الاجتماعي، والانضمام إلى جماعة إرهابية، ومازال "الصحفي" قيد الحبس الاحتياطي حتى الآن.

• التهم الموجهة: الانضمام لجماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، إشاعة وإذاعة أخبار كاذبة، واستخدام أحد المواقع على الانترنت لارتكاب هذه الجريمة.

• الجهة المنظور أمامها القضية: القضية ما زالت قيد التحقيقات بنيابة أمن الدولة العليا ولم تحال، ولم يُتخذ بشأنها قرار بعد، ويتم النظر في تجديد حبسه أمام محكمة الجنايات، المنعقدة بغرفة المشورة، دوائر الإرهاب.

• نوع الدعم المقدم: دعم مباشر.

• مجهودات المؤسسة في القضية: يقوم محامو الوحدة القانونية بتقديم الدعم القانوني للصحفي وبمتابعة وحضور جلسات تجديد الحبس بنيابة أمن الدولة، ثم جلسات تجديد الحبس بمحكمة الجنايات. وحضر محام المرصد، وطلب الدفاع الحاضر مع الصحفي إخلاء سبيله بأي ضمان تراه النيابة العامة كون مبررات الحبس الاحتياطي الواردة في قانون الإجراءات الجنائية تنتفي في حقه كونه له محل إقامة ثابت ومعلوم، وطلبوا احتياطياً استبدال الحبس الاحتياطي بأحد التدابير الاحترازية.

• آخر تطورات القضية: في 30 مايو 2021 قررت الدائرة الثالثة جنايات (إرهاب) تجديد أمر حبس الصحفي 45 يوماً على ذمة التحقيقات.

• اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: تامر إبراهيم.

• المهنة بالتفصيل: صحفي بموقع "القاهرة 24".

• نوع جهة العمل: موقع مصري.

• تفاصيل القضية: بدأت الواقعة عندما قام الصحفي بنشر مقالاً على صفحات مجلة "٧ أيام" بعنوان "الرجل الشبح" بتاريخ 15 سبتمبر 2015 عن مواطن يُدعى صبري لبيب، وقد جاء نشر المقال بناءً على معلومات مدعومة بمستندات وصلته من مواطنة تطلب النشر. وتم اتهام الصحفي بارتكاب جريمة السب والقذف من قبل النيابة العامة التي أخلت سبيله، ولكن تم تحريك الدعوى الجنائية ضده أمام محكمة جنح بولاق الدكرور، التي قضت ببراءته من التهم المنسوبة إليه، وعلى إثر ذلك قامت النيابة العامة بالاستئناف على الحكم.

• الطلبات: تأييد الحكم المستأنف القاضي ببراءة الصحفي.

• التهم الموجهة: السب والقذف.

• الجهة المنظور أمامها القضية: جنح مستأنف بولاق الدكرور.

• مجهودات المؤسسة في القضية: قامت الوحدة القانونية بمباشرة القضية ومتابعة الجلسات.

• آخر تطورات القضية: في 29 مايو 2021 قررت هيئة المحكمة إعادة الدعوى للمرافعة لجلسة 19 يونيو 2021، وكلفت النيابة بالإعلان.

• اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: محمود حسين جمعة.

• المهنة بالتفصيل: مدير مراسلي مكتب "الجزيرة" بالقاهرة سابقًا.

• نوع جهة العمل: قناة إخبارية أجنبية.

• الموقف القانوني للصحفي: مخلي سبيله بتدابير احترازية.

• تفاصيل القضية: بتاريخ 21 ديسمبر 2016 تم القبض على الصحفي، وتم عرضه على ذمة القضية 1152 لسنة 2016 حصر أمن الدولة العليا، ووجهت له اتهامات الانضمام إلى جماعة أسست على خلاف أحكام الدستور والقانون، وبث ونشر أخبار كاذبة، وظل قيد الحبس الاحتياطي على ذمة هذه القضية، حتى جاء قرار محكمة الجنايات، المنعقدة بغرفة المشورة في 21 مايو 2019 باستبدال حبسه الاحتياطي بأحد التدابير الاحترازية، وانتقل الصحفي من السجن المودع به إلى قسم الشرط لاستكمال إجراءات إخلاء سبيله، وأثناء ذلك فُوجئ الصحفي بعرضه مرة أخرى أمام نيابة أمن الدولة العليا، بتاريخ 25 مايو 2019، على ذمة قضية جديدة وهي القضية رقم 1365 لسنة 2018 حصر أمن الدولة العليا، والتي يواجه بها ذات الاتهامات التي نُسبت إليه بالقضية الأولى، حتى جاء قرار محكمة الجنايات، المنعقدة بغرفة المشورة في 1 فبراير 2021 باستبدال حبسه الاحتياطي بأحد التدابير الاحترازية، ومازال يتم تجديد تدابير.

• التهم الموجهة: الانضمام إلى جماعة أسست على خلاف أحكام الدستور والقانون، وبث ونشر أخبار كاذبة.

• الجهة المنظور أمامها القضية: القضية ما زالت قيد التحقيقات بنيابة أمن الدولة العليا، ولم يُتخذ بشأنها قرار حتى الآن، ويتم النظر في تجديد التدابير أمام محكمة الجنايات، المنعقدة بغرفة المشورة، دوائر الإرهاب.

• نوع الدعم المقدم: دعم مباشر.

• جهودات المؤسسة في القضية: يقوم محامو الوحدة القانونية بتقديم الدعم القانوني للصحفي وبمتابعة وحضور جلسات تجديد أمر التدابير الاحترازية بنيابة أمن الدولة، وأمام محكمة الجنايات المنعقدة بغرفة المشورة.

• آخر تطورات القضية: في 11 مايو 2021 قررت الدائرة الثالثة جنایات (إرهاب) تجديد تدابير احترازية 45 يومًا.

1- القضية (رقم 254 لسنة 2021) عمال كلي شمال الجيزة:

• اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: عامر مصطفى.

• المهنة بالتفصيل: محرر صحفي بجريدة اليوم السابع.

• نوع جهة العمل: جريدة مصرية خاصة.

• تفاصيل القضية: يعمل الصحفي لدى الشركة المصرية للصحافة والنشر والإعلان التابع لها صحفية "اليوم السابع" منذ 17 إبريل 2013 بوظيفة محرر صحفي، و بموجب عقد عمل مؤرخ في 11 ديسمبر 2014 عُين "الصحفي" بوظيفة محرر يجدد تلقائياً بالبنود والشروط الموضحة بعقد العمل، ولكن في 27 ديسمبر 2020 فوجئ الصحفي بمنعه من دخول مقر العمل دون إجراء تحقيق داخلي بالجريدة بدون سند أو مسوغ قانوني، وعلى إثر ذلك؛ تقدم "الصحفي" بشكوى إلى نقيب الصحفيين لتسوية الخلاف، إلا أن التسوية لم تجدي نفعاً.

وبناءً على ذلك؛ قام الصحفي بتحرير محضر إثبات حالة بقسم شرطة الدقي بتاريخ 28 ديسمبر 2020 إداري الدقي وتم حفظه إدارياً، وتقدم بشكوى لمكتب العمل بمنطقة قوى عاملة الجيزة بتاريخ 29 ديسمبر 2020 قيد برقم 874 يتضرر من قرار الفصل التعسفي، ويطلب عودته للعمل وصرف الأجر الشهري عن شهر ديسمبر 2020 والعلاوات والحوافز، وقد أخطر الطرفين بالحضور إلا أن الجريدة لم تحضر ولم يمثل عنها بوكيل، ولتعذر التسوية أحيلت الشكوى للمحكمة العمالية المختصة.

• الطلبات: التعويض عن الفصل التعسفي.

• الجهة المنظور أمامها القضية: الدائرة الأولى عمال كلي شمال الجيزة، المنعقدة بمحكمة شمال الجيزة الابتدائية.

• نوع الدعم المقدم: دعم مباشر.

• جهودات المؤسسة في القضية: المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في تلك القضية، وحضر محام المرصد وقدم صحيفة طلبات موضوعية، بالإضافة إلى ثلاث حوافظ مستندات، وحضر وكيل الشركة وطلب توجيه دعوى فرعية ضد المدعي بسبب انقطاعه عن العمل ومن ثم فصله من عمله.

• آخر تطورات القضية: في 3 مايو 2021 قررت هيئة المحكمة تأجيل الجلسة إدارياً إلى 14 يونيو 2021 لكون يوم 3 مايو 2021 إجازة رسمية بقرار من مجلس الوزراء.

2- القضية (رقم 741 لسنة 2020) عمال كلى شمال الجيزة:

• اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: أحمد بكر.

• المهنة بالتفصيل: محرر بجريدة التحرير سابقاً.

• نوع جهة العمل: صحيفة خاصة.

• تفاصيل القضية: عمل "بكر" لدي جريدة التحرير (مؤسسة التحرير للنشر والطباعة والتوزيع الصحفية)، منذ عام 2014 حتى عام 2019، وفوجئ الصحفي بفصله تعسفياً في يونيو 2019 بالرغم من وجود عقد عمل يحدد تلقائياً كل عام، وتم فصله من التأمينات، وحاول مراراً وتكراراً معرفة السبب وتسوية الأمر ودياً، إلا أن الجريدة لم تستجيب، وحرر "الصحفي" شكوى بمكتب العمل لإثبات واقعة الفصل التعسفي، وعقب ذلك قام مكتب العمل بإحالة الشكاوى إلى المحكمة المختصة.

• الطلبات: التعويض عن الفصل التعسفي.

• الجهة المنظور أمامها القضية: الدائرة 10 عمال كلى شمال الجيزة، المنعقدة بمحكمة الجيزة الابتدائية.

• نوع الدعوى المقدم: دعم مباشر.

• مجهودات المؤسسة في القضية: المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية، حيث قامت الوحدة القانونية بالمرصد بمتابعة شكوى مكتب العمل بواقعة الفصل، ويتم حضور جلسات نظر الدعوى أمام المحكمة العمالية ومكتب الخبراء جنوب الجيزة وإبداء الدفوع القانونية وتقديم المستندات.

• آخر تطورات القضية: في 5 مايو 2021 قررت هيئة المحكمة تأجيل نظر القضية لجلسة 7 يوليو 2021 لورود تقرير الخبراء.

• اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: مروة نبيل عبد الفتاح.

• المهنة بالتفصيل: صحفية بجريدة النهار (شركة الوقائع العربية للصحافة والنشر والطباعة والتوزيع).

• نوع جهة العمل: صحيفة خاصة.

• تفاصيل القضية: تنفيذاً للحكم الذي تحصلت عليه الصحفية مروة نبيل في القضية رقم 641 لسنة 2017 والمقيدة برقم 1032 لسنة 136 ق، والذي تم الحكم فيها بإلزام المدعي عليه بصفته (جريدة النهار) بأن يؤدي للمدعية مبلغ وقدره 5000 (خمسة آلاف جنيه) تعويضاً لها بسبب ما لحقها من أضرار مادية وأدبية جراء الإنهاء التعسفي لعلاقة العمل، ومبلغ وقدره 1000 جنيه مقابل مهلة الإخطار، ومبلغ وقدره 1225 جنيه مقابل رصيد الإجازات. قام المرصد برفع دعوى احتساب فترة تأمينية ضد الهيئة العامة للتأمينات، وذلك لإلزام المدعي عليه باحتساب الفترة التأمينية للطالبة عن المدة من يونيو 2013 وحتى يناير 2017، واستخراج البرنت التأميني بوظيفة محررة صحفية.

• الطلبات: احتساب فترة تأمينية عن العمل الصحفي.

• الجهة المنظور أمامها القضية: الدائرة 10 عمال كلى شمال الجيزة، المنعقدة بمحكمة الجيزة الابتدائية.

• نوع الدعم المقدم: دعم مباشر.

• جهودات المؤسسة في القضية: المرصد هو الدفاع المباشر للصحفية في هذه القضية، ويتم حضور جلسات نظر الدعوى أمام المحكمة العمالية ومكتب الخبراء جنوب الجيزة وإبداء الدفوع القانونية وتقديم المستندات.

• آخر تطورات القضية: في 5 مايو 2021 قررت هيئة المحكمة تأجيل نظر القضية لجلسة 7 يوليو 2021 لورود تقرير الخبراء.

• اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: دينا حسين.

• المهنة بالتفصيل: محررة بجريدة العالم اليوم.

• نوع جهة العمل: جريدة مصرية خاصة.

• تفاصيل القضية: بدأت الواقعة عندما فُوجئ صحفيو جريدة "العالم اليوم" البالغ عددهم 45 صحفيًا، بتاريخ 8 أكتوبر 2018، بفصلهم تعسفيًا من قبل إدارة الجريدة، عندما توجهوا إلى التأمينات الاجتماعية، إثر إبلاغ مالكي الصحيفة لهم، برغبتهم في إغلاق الشركة المالكة للصحيفة، لكنهم فُوجئوا بإيقاف الشركة بأثر رجعي، منذ 21 أغسطس 2014، وهو ما يُعد إجراءً غير قانوني، إذ لا بد من إبلاغ نقابة الصحفيين والعاملين بقرار إغلاق المؤسسة، لتوفيق أوضاع الصحفيين العاملين بها.

• الطلبات: التعويض عن الفصل التعسفي.

• الجهة المنظور أمامها القضية: الدائرة الثانية عمال كلي شمال الجيزة، المنعقدة بمحكمة شمال الجيزة الابتدائية.

• نوع الدعم المقدم: دعم مباشر.

• مجهودات المؤسسة في القضية: المرصد هو الدفاع المباشر للصحفية في هذه القضية، حيث حضر محام المرصد وطالب بإعادة الدعوى للمرافعة وقدم مذكرة دفاع.

• آخر تطورات القضية: في 6 مايو 2021 حكمت المحكمة: أولًا: بإثبات ترك المدعية الدعوى قبل المدعى عليه الأول (شركة الأخبار السعيدة). ثانيًا: قبول الطلب العارض المبدى من المدعية. وفي الموضوع: بالزام المدعى عليه الثاني (جود نيوز إنترناشيونال) بصفته بمبلغ 277 جنية أجر عن العمل عن الفترة من 1 أكتوبر 2018 وحتى 8 أكتوبر 2018، وتعويض عن واقعة الفصل التعسفي 20 ألف جنيه، ومبلغ 2082.60 مقابل مهلة الإخطار.

• اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: علي الحوفي.

• المهنة بالتفصيل: محرر صحفي ببوابة الهلال اليوم.

• نوع جهة العمل: جريدة مصرية حكومية.

• تفاصيل القضية: عمل الصحفي في وظيفة محرر صحفي بقسم الشئون الخارجية ببوابة دار الهلال التابعة لمؤسسة دار الهلال منذ 1 يناير 2017، إلا أنه فوجئ في 30 نوفمبر 2020 بمنعه من دخول مقر العمل دون إجراء تحقيق داخلي بالجريدة بدون سند أو مسوغ قانوني، وعلى إثر ذلك تقدم بشكوى إلى سكرتير عام نقابة الصحفيين في 4 فبراير 2021 قيد برقم 132، وذلك بهدف تسوية الخلاف بالطرق الودية إلا أن التسوية لم تجدي نفعاً. وبناءً على ذلك اضطر "الصحفي" إلى تحرير محضر إثبات حالة بقسم شرطة السيدة زينب قيد برقم 5967 لسنة 2020 إداري السيدة زينب وتم حفظه إدارياً، وقد سبق ذلك تقديمه شكوى لمكتب العمل بمنطقة قوى عاملة السيدة زينب بتاريخ 22 ديسمبر 2020 قيدت برقم 7 يتضرر فيها من قرار الفصل التعسفي ويطلب عودته للعمل وصرف مستحقاته المالية والعلاوات والحوافز، وقد أُخطِر الطرفين بالحضور إلا أن الجريدة لم تحضر ولم يمثل عنها بوكيل، ولتعذر التسوية تم إحالة الشكوى بعد إثبات ما تقدم إلى المحكمة العمالية بالدعوى الماثلة.

• الطلبات: التعويض عن الفصل التعسفي.

• الجهة المنظور أمامها القضية: الدائرة 15 عمال كلي جنوب القاهرة، المنعقدة بمحكمة جنوب القاهرة الابتدائية.

• مجهودات المؤسسة في القضية: المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية، وقد حضر محام المرصد وقدم صحيفة طلبات موضوعية معلنة ومنفذة وقدم 3 حواظف مستندات مؤيدة للدعوى وطلب إحالة القضية للتحقيق.

• آخر تطورات القضية: في 8 مايو 2021، قررت هيئة المحكمة إحالة القضية للتحقيق لجلسة 19 يونيو 2021 لسماع الشهود.

• اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: محمود عبد الباقي.

• المهنة بالتفصيل: محرر بجريدة "العالم اليوم".

• نوع جهة العمل: صحيفة خاصة.

• تفاصيل القضية: بدأت الواقعة عندما فُوجئ صحفيو جريدة "العالم اليوم" البالغ عددهم 45 صحفياً، بتاريخ 8 أكتوبر 2018، بفصلهم تعسفياً من قبل إدارة الجريدة، عندما توجهوا إلى التأمينات الاجتماعية، إثر إبلاغ مالكي الصحيفة لهم، برغبتهم في إغلاق الشركة المالكة للصحيفة، لكنهم فُوجئوا بإيقاف الشركة بأثر رجعي، منذ 21 أغسطس 2014، وهو ما يُعد إجراءً غير قانوني، إذ لا بد من إبلاغ نقابة الصحفيين والعاملين بقرار إغلاق المؤسسة، لتوفيق أوضاع الصحفيين العاملين بها.

• الطلبات: قبول الاستئناف شكلاً وإلغاء حكم أول درجة والقضاء مجدداً بأحقية المستأنف لطلباته.

• الجهة المنظور أمامها القضية: الدائرة الثانية استئناف عالي عمال الجيزة، المنعقدة بمحكمة شمال الجيزة الابتدائية.

• نوع الدعم المقدم: دعم مباشر.

• مجهودات المؤسسة في القضية: المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي منذ بداية الدعوى، وقد حضر محام المرصد وقدم حافظة مستندات بصورة من محضر جلسة دعوى مشابهة مثبت به منطوق الحكم بإلزام شركة جود نيوز بالطلبات الختامية.

• آخر تطورات القضية: في 11 مايو 2021 قررت هيئة المحكمة حجز الدعوى للحكم لجلسة 16 يونيو 2021.

7- القضية (رقم 5961 لسنة 137 ق) استئناف عالي عمال جنوب القاهرة:

• اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: علي رزق.

• المهنة بالتفصيل: محرر صحفي بمؤسسة دار الهلال.

• نوع جهة العمل: جريدة مصرية حكومية.

• تفاصيل القضية: يعمل "الصحفي" بمؤسسة دار الهلال منذ 1 أغسطس 2013، ومؤمن عليه بالتأمينات الاجتماعية، ولكن قامت "المؤسسة" بفصله تعسفياً دون إجراء تحقيق معه أو عرض أمر فصله على المحكمة العمالية، أو نقابة الصحفيين، مما دفع "الصحفي" إلى التقدم بشكوى لمكتب العمل الذي أحالها للمحكمة العمالية المختصة.

• الطلبات: قبول الاستئناف شكلاً، وفي الموضوع زيادة مبلغ التعويض المقضي به، وتأييد الحكم المستأنف فيما عدا ذلك.

• الجهة المنظور أمامها القضية: الدائرة الثالثة استئناف عالي عمال جنوب القاهرة، المنعقدة بدار القضاء العالي.

• نوع الدعم المقدم: دعم مباشر.

• مجهودات المؤسسة في القضية: المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية، حضر محام المرصد مع المستأنف بشخصه وحضر محام دار الهلال ونظراً لعدم ضم ملف أول درجة لملف الاستئناف تم التأجيل.

• آخر تطورات القضية: في 11 مايو 2021 قررت هيئة المحكمة تأجيل نظر القضية لجلسة 11 أغسطس 2021 لضم المفردات.

• اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: وائل محمد.

• المهنة بالتفصيل: محرر صحفي بجريدة اليوم السابع.

• نوع جهة العمل: صحيفة خاصة.

• تفاصيل القضية: عمل "وائل" بوظيفة محرر صحفي في جريدة اليوم السابع بداية من 3 مارس 2015، وقد تم تحرير عقد عمل له لمدة ثلاث سنوات في الفترة من 1 يوليو 2017 إلى 19 نوفمبر 2020، ولكنه فُوجئ بمنعه من دخول العمل وإبلاغه شفهيًا بفصله من العمل بتاريخ 19 نوفمبر 2020. وعلى إثر ذلك قام الصحفي بتحرير محضر فُيد برقم 5435 لسنة 2020 إداري الدقي، وقدم شكوى في مكتب العمل منطقة الجيزة في 29 نوفمبر 2020 برقم 829، وقد أخطر الطرفين بالحضور، إلا أن الجريدة لم تحضر ولم يمثل ما ينوب عنها قانونًا، ولتعدر التسوية أُحيلت الشكوى للمحكمة العمالية المختصة.

• الطلبات: التعويض عن الفصل التعسفي.

• الجهة المنظور أمامها القضية: الدائرة 10 عمال كلي شمال الجيزة، المنعقدة بمحكمة الجيزة الابتدائية.

• مجهودات المؤسسة في القضية: المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية، وقد حضر محام المرصد وقدم حافظة بصورة رسمية من محضر إثبات الحالة، ودفع محام المرصد بالغش والتدليس من قبل الجريدة حيث تم فصل المدعي ومنعه من دخول العمل يوم 19 نوفمبر 2019 ثم قامت بإخطاره بالفصل في تاريخ لاحق حتى تتصل من حقوقه المالية، ولإظهاره بمظهر المنقطع عن العمل لتبرير الفصل، وطلب محام المرصد احالة القضية للتحقيق.

• آخر تطورات القضية: في 20 مايو 2021، قررت هيئة المحكمة حجز الدعوى للحكم لجلسة 24 يونيو 2021.

• اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: أحمد عاشور.

• المهنة بالتفصيل: محرر صحفي بجريدة الوفد.

• نوع جهة العمل: جريدة مصرية خاصة.

• تفاصيل القضية: عمل الصحفي محرراً بجريدة الوفد منذ مايو 2015، ولم يحصل طول فتره عمله على أي علاوات، إلا أنه في 18 مارس 2019 تم ابلاغه بفصله دون إبداء أي أسباب مشروعة، وعلى إثر ذلك قام الصحفي بتحرير محضر إثبات حالة تحت رقم 1827 لسنة 2019 إداري الدقي، بالإضافة إلي تحرير شكوى بمكتب تأمينات الدقي وتم تحويل الشكوى إلى اللجنة القضائية وقيدت الدعوى برقم 837 لسنة 2019 عمال كلي جنوب الجيزة، إضافة إلى لجوء المدعي إلي مكتب تأمينات الدقي لإثبات علاقة عمله مع الجريدة والتأمين عليه وقيد الطلب برقم 6178 في مكتب تأمينات الدقي مقر الجريدة.

• الطلبات: التعويض عن الفصل التعسفي.

• الجهة المنظور أمامها القضية: الدائرة 10 عمال كلي شمال الجيزة، المنعقدة بمحكمة الجيزة الابتدائية.

• نوع الدعم المقدم: دعم مباشر.

• مجهودات المؤسسة في القضية: المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية، وقد حضر محام المرصد وقدم مذكرة دفاع وطلب حجز للحكم، وطلب محام الوفد أجل للاطلاع على التقرير، وطلب محام التأمينات أجل للاطلاع على التقرير ودفع محام المرصد بأن إعلان معلن بتاريخ 15 أبريل وطلب الأجل غير مبرر لإطالة أمد التقاضي وصمم على حجز الدعوى للحكم.

• آخر تطورات القضية: في 20 مايو 2021، قررت هيئة المحكمة حجز الدعوى للحكم لجلسة 24 يونيو 2021.

• اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: شريف رجائي.

• المهنة بالتفصيل: محرر صحفي بجريدة الوفد.

• نوع جهة العمل: جريدة مصرية خاصة.

• تفاصيل القضية: عمل "رجائي" محرراً بجريدة الوفد منذ مايو 2015، ولم يحصل طول فترة عمله على أي علاوات، إلا أنه في 18 مارس 2019 تم إبلاغه بفصله دون إبداء أي أسباب مشروعة، وبناءً عليه حرر الصحفي محضر إثبات حالة تحت رقم 1827 لسنة 2019 إداري الدقي، بالإضافة إلى تحرير شكوى بمكتب تأمينات الدقي، وتم تحويل الشكوى إلى اللجنة القضائية وقيدت الدعوى برقم 839 لسنة 2019 عمال كلي جنوب الجيزة، إضافة إلى ذلك لجأ المدعي إلى مكتب تأمينات الدقي لإثبات علاقة عمله مع الجريدة والتأمين عليه وقيد الطلب برقم 6178 في مكتب تأمينات الدقي.

• الطلبات: التعويض عن فصل تعسفي.

• الجهة المنظور أمامها القضية: الدائرة 10 عمال كلي شمال الجيزة، المنعقدة بمحكمة الجيزة الابتدائية.

• نوع الدعم المقدم: دعم مباشر.

• مجهودات المؤسسة في القضية: المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية، حيث ورد تقرير خبراء وزارة العدل للمحكمة وقام محام "المرصد" بحضور الجلسة وقدم مذكرة اعتراض على تقرير الخبير وطلب إحالة القضية للتحقيق.

• آخر تطورات القضية: في 20 مايو 2021، قررت هيئة المحكمة حجز الدعوى للحكم لجلسة 24 يونيو 2021.

11- القضية (رقم 1694 لسنة 138 ق) استئناف عالي جنوب القاهرة:

• اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: عمرو الكاشف.

• المهنة بالتفصيل: محرر بوكالة أنباء الشرق الأوسط.

• نوع جهة العمل: مؤسسة قومية.

• تفاصيل القضية: بدأت الواقعة عندما فُوجئ الصحفي بوكالة أنباء الشرق الأوسط، عمرو الكاشف، بدعوى مُقامة ضده، بعرض أمر فصله على المحكمة العمالية، حيث إنه كان يعمل في الوكالة بعقد عمل اعتبارًا من 1 فبراير 2010 وحتى 29 يونيو 2011 بوظيفة محرر صحفي، وعُين بصفة دائمة اعتبارًا من 30 يونيو 2011، وقُدمت شكوى ضده في مكتب العمل بمنطقة عابدين في 18 نوفمبر 2019 برقم 149 لعرض أمر فصله عن العمل، وذلك لتغيبه عن العمل بدون مبرر مشروع من تاريخ 21 أكتوبر 2019، وكان مُحدد لنظرها جلسة 24 فبراير 2020، ثم أُحيلت القضية للمحكمة. وجدير بالذكر أن الصحفي كان مقيد الحرية من تاريخ 21 أكتوبر 2019 وحتى 4 يناير 2020، على ذمة القضية رقم 18303 لسنة 2019 جنح شبين الكوم.

• الطلبات: الاستئناف على قرار الفصل.

• الجهة المنظور أمامها القضية: الدائرة 5 استئناف عالي جنوب القاهرة، المنعقدة بدار القضاء العالي.

• نوع الدعم المقدم: دعم مباشر.

• مجهودات المؤسسة في القضية: المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية، وحضر محام المرصد وقدم صحيفة استئناف معلنة ومنفذة وقدم حافظتى مستندات، ومذكرة دفاع.

• آخر تطورات القضية: في 25 مايو 2021، قررت هيئة المحكمة تأجيل نظر القضية إلى جلسة 23 أغسطس 2021 للاطلاع من جانب الوكالة.

• اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: إسلام فارس.

• المهنة بالتفصيل: محرر صحفي بجريدة الوفد.

• نوع جهة العمل: صحيفة خاصة.

• تفاصيل القضية: عمل الصحفي محرراً بجريدة الوفد منذ مايو 2015، ولم يحصل طوال فترة عمله على أي علاوات، وفي 18 مارس 2019 تم ابلاغه بفصله دون إبداء أي أسباب مشروعة، وقد حرر "الصحفي" محضر إثبات حالة تحت رقم 1827 لسنة 2019 إداري الدقي، وتم تحرير شكوى بمكتب تأمينات الدقي، وتم تحويل الشكوى إلى اللجنة القضائية، وقيدت الدعوى برقم 840 لسنة 2019 عمال.

• الطلبات: التعويض عن الفصل التعسفي.

• الجهة المنظور أمامها القضية: الدائرة 10 عمال كلي شمال الجيزة، المنعقدة بمحكمة الجيزة الابتدائية.

• جهودات المؤسسة في القضية: المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية، حيث ورد تقرير خبراء وزارة العدل للمحكمة وحضر محام "المرصد" الجلسة، ولم يحضر محام جريدة الوفد، مما قررت معه المحكمة التأجيل للإعلان بورود تقرير خبراء وزارة العدل.

• آخر تطورات القضية: في 25 مايو 2021، حكمت المحكمة برفض الدعوى.

- اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: علي رزق - ولاء عاطف.
- المهنة بالتفصيل: محرر/ة صحفي/ة بمؤسسة دار الهلال.
- نوع جهة العمل: جريدة مصرية حكومية.
- تفاصيل القضية: المدعي الأول يعمل صحفي بمؤسسة دار الهلال منذ عام 1 أغسطس 2013 ومؤمن عليه بالتأمينات الاجتماعية، وزوجته المدعية الثانية تعمل لدى المؤسسة بوظيفة محررة صحفية منذ 1 إبريل 2017، وبتاريخ 23 أكتوبر 2018 قامت مؤسسة دار الهلال بفصلهما تعسفياً دون تحقيق معهما أو العرض على المحكمة أو نقابة الصحفيين، مما حدا بهما التقدم بشكوى لمكتب العمل الذي أحالها للمحكمة.
- الطلبات: التعويض عن فصل تعسفي.
- الجهة المنظور أمامها القضية: الدائرة 15 عمال كلي جنوب القاهرة، المنعقدة بمحكمة جنوب القاهرة الابتدائية.
- نوع الدعم المقدم: دعم مباشر.
- مجهودات المؤسسة في القضية: المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية، حيث حضر محام المرصد وقدم مذكرة دفاع وطلب حجز الدعوى للحكم.
- آخر تطورات القضية: في 30 مايو 2021 قررت هيئة المحكمة مد أجل الحكم لجلسة 31 مايو 2021، وفي هذه الجلسة؛ قررت هيئة المحكمة إعادة الدعوى لخبراء وزارة العدل.

• اسم الصحفي/ة أو الإعلامي/ة: صفاء عبد الرزاق.

• المهنة بالتفصيل: محررة صحفية بجريدة اليوم السابع.

• نوع جهة العمل: جريدة مصرية خاصة.

• تفاصيل القضية: عملت "الصحفية" كمحررة بمؤسسة الشركة المصرية للصحافة والنشر والإعلان الصحفية التي تصدر جريدة (اليوم السابع)، وحيث أن الجريدة سألغة الذكر امتنعت عن تحرير عقد عمل وإرسال أوراق الطاعنة لنقابة الصحفيين فقامت بفصلها تعسفيًا وحصلت بتاريخ 26 أكتوبر 2017 على حكم بثبوت علاقة العمل، وتحرر لها عقد عمل تنفيذًا للحكم المشار إليه. كما حصلت "الصحفية" بتاريخ 31 مايو 2020 على حكم بإلزام الهيئة القومية للتأمين الاجتماعي بالتأمين على الطاعنة بوظيفة محررة صحفية بجريدة اليوم السابع خلال الفترة من 1 مايو 2013 حتى 8 يونيو 2014، ومن ثم استخراج برنت تأميني لها بوظيفة محررة صحفية عن الفترة المشار إليها. بعد ذلك؛ توجهت "الصحفية" للجنة القيد بنقابة الصحفيين واستوفت كافة الشروط طبقاً للمادة (5) من أحكام القانون رقم 76 لسنة 1970 بإنشاء نقابة الصحفيين للقيد بجدول الصحفيين تحت التمرين، إلا أن اللجنة رفضت قبول أوراقها، فقامت باللجوء إلى لجنة تظلمات الصحفيين طبقاً لنص المادة (14) من القانون رقم 76 لسنة 1970 بإنشاء نقابة الصحفيين وقدمت تظلم قيد برقم 10993 لسنة 135 ق استئناف عالي القاهرة والتي قضت "برفض التظلم موضوعاً".

• الطلبات: وقف تنفيذ قرار نقابة الصحفيين السلبي بامتناع لجنة القيد بنقابة الصحفيين عن قبولها بجدول القيد تحت التمرين.

• الجهة المنظور أمامها القضية: الدائرة الثانية قضاء إداري - مجلس الدولة.

• نوع الدعم المقدم: دعم مباشر.

• مجهودات المؤسسة في القضية: المرصد هو الدفاع المباشر للصحفي في هذه القضية، حضر محام المرصد وقدم 7 حوافظ مستندات متضمنة أوراق القيد وقرار اللجنة بالرفض وأرشفيد الصحفية وأحكام استرشادية.

• آخر تطورات القضية: في 30 مايو 2021 قررت هيئة المحكمة حجز الطعن لتقرير المفوضين.

EOJIM

يهدف البرنامج إلى تقديم الدعم والمساعدة القانونية إلى كل الصحفيين والإعلاميين في مصر، وكذلك المؤسسات الصحفية المختلفة، كما يهدف إلى متابعة الوضع التشريعي المنظم للعمل الصحفي والإعلامي في مصر، والعمل على تعديله وتطويره بما يتناسب مع التطورات الحادثة في المجتمع بصورة عامة، والتطورات الحادثة في المجتمع الصحفي والإعلامي بصورة خاصة.